

ومن هنا تقطع باسما به . عن رسل الله وانبيائه
والشيخ سعد الدين فيهم نقلا . خلفا وهذا الخلف مما اشكلا
ونيسباري قال ان المسألة . عن النبي جل من قد ارسله
يسأل عنه غيره في مرساه . فكيف يسأل النبي عن نفسه
والفأكهاني قال في اوليك . الظاهر اتفاوه في اوليك
قلت واما الحق فالادليه . نعمم فيسألون حمله
والخاص للطفل دون الخشي . في ارجح قولهم وحزم النسفي
وذلك قاله التواروث . وابن الصلاح لا يلقن الصبي
والزركشي اضحاه معسلا . لانه في قبره لن يسأل
وقيل ان كل طفل يسأل . ويحصل العقل لهم ويحل
والله بلهم الجواب عما . قد عهد الذي عليه قدما
قد قاله الصحاك ذوالاخران . وهو الذي افنى به الكباري
والقرطبي الفأكهاني جزما . به وجمع من كبار العلماء
وصرح ابن بويس من صحبنا . بانه يتدب ان يلقننا
قال في تيمه قدديما . قد لقت النبي ابراهيم
كذا في تعليقه القاضى حكي . وفي النظامي لابن ز
واستغرب السبكي هذا الاثر . فماله كنية اصل نرى
والفأكهاني في ادله توفقا . ووذى خون او بقره وفي
ومقتضى الروضة ان لا يسالا . غير مكلف ومن له تلا
السادس الميث يوم الجمعة . اوليلة السبت مرتفعه
حسن ذلك الترمذي والبيهقي . وكمر له من شاهد مصدق
لكنه في مشكل الطحاوى . ينقده ضعف فيه الراوى
السابع القاري كل ليله . تبارك الملك يريد بيله
ففيه اخبار ذوات عده . وبعضهم ضم اليها السجدة
سؤال الكفار واطفال المشركين .

ويسال المطروح والمصلوب . والحى عن رويته محبوب
اذ لو راينا مقام مقعدا . لذهب لاصل الذي قد عقدا
من فرض ايمان على الانام . بالغيب عما يتر من احكام
ويخلق الله الحياه في الذي . تفرقت اجزاه او بعض ذى
شمر يوجد السؤال غير يسي . نص على ذلك امام الحرمين
وقد حكى في شرحه الجزولى . في ذلك خلفا عن واليقول
فتقبل ان كل جزء يجرح . وقيل يحى منه جزر يسمع
او جزء قلب او دماغ جلا . وقيل بل في كل عضو حلا
روح له حينئذ على جده . فهلك مذهب معدنه
من تاكل السباع والاطيار . يسأل حين حصل لقرار
في جوفها من غير ما يجاز . نص عليه هكذا البرازي
ومن يتابوث وحشية جعل . مدة ايام لكليهما ينقلا
فذلك لا يسال ما يريد فن . كذلك ابداه بنص بين
ويسال الغريق في البحار . حين يعيب نص نيسباري
من خصوا بانهم لا يسالون .
واستثنى جمعا ما لهم سوال . خصصة من بها الفضل
الاول الشهيد اى من يقبل . نص النبي انه لا يسال
وكمر امام راسخ قد رافى . به ولم يجرك به خلافا
لكن حكي الخلف به الجزولى . وانه من جملة المسؤل
ثاني الذي لا يسال المرابط . روى لاحاديث بذلك القناظ
والثالث المبطلون حين الحقا . بالشهد اى حديث صدقا
ومقتضى ما قد رواه القرطبي . كل حى شهاده بذا حبي
الرابع الصدوق ذوى العز الذي . نص عليه القرطبي والتزمه
لانه من الشهيد اعملا . مرتبه فهو بذلك اول
فكم امام قاله وكمر اسم . والنسفي في بخره به جزم
ومن هنا